

شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب

كمعنى بل وعن الكوفيين جواز العطف بها بعد الإِثبات قياساً على بل وأباهُ غيرهم لأنه لم يُسْمَع .

وأما لا فإنها لنفي الحكم الثابت لما قبلها عما بعدها فلذلك لا يعطف بها الا بعد الإِثبات وذلك كقولك جَاءَ نِي زَيْدٍ لَآءَمَّرُوهُ .

ومثالُ العطف على الضمير المرفوع المتصل بعد التوكيد (لَقَدْ كُنْتُمْ أَزْوَاجًا مِّنْ قَبْلِ هَٰذَا وَمِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ آلِ عَادَ أَن يَسْتَكْبِرُوا)
وَأَبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ (ومثاله بعد الفصل بالمفعول (يَدْخُلُونَهَا)
صَلَّحَ) ف (مَن) عطف على الواو من (يدخلونها) وجاز ذلك للفصل بينهما بضمير
المفعول ومثالُ العطف من غير توكيد ولا فصل قولُ النبي كُنْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ
وَفَاعِلَاتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وقول بعضهم مَرَرْتُ بِرَجُلٍ سِوَاءِ وَالْعَدَمُ ف
سواء